

راتب قدره ألف ريال أحيانا يجتمع وأحيانا لا ينتهي العام إلا وقد تفرق فما النصيحة في الزكاة والراتب؟

صالح الفوزان

يسأل أيضا عن زكاة الراتب شيخ صالح. ويقول لي راتب قدره ألف ريال. أحيانا يجتمع وأحيانا لا ينتهي العام إلا وقد تفرغ كيف تنصحونني في أمر الذكاء والراتب؟ جزاكم الله خيرا. الزكاة إنما تجب في الوقود لا حال عليها الحول إذا تم لها - [00:00:00](#) عندك أو في مكان تحفظها فيه لا تجد فيها الزكاة أما إذا انقضت قبل تمام الحول فإنها لا تجب فيها شيء وعدم التحقق ترك الوجوب بما في الحديث حتى يحول عليه الحول. الحمد لله. ولكن هنا مسألة وهي - [00:00:20](#) يدخل السؤال عنها وهو الموظف الذي يدخر من كل راتب ورواتبه شيئا. نعم. وينفق ويضع فيه وهكذا. نعم. ولا يدري ما تم الحول عليه وما لم يتم الحول عليه. طيب. ففي هذه الحالة يجعل له شهرا من السنة. موعدا لايحاد الزكاة - [00:00:40](#) إلى مثله إلى العام القادم فمثلا إذا كان في شهر رمضان نعم أخرج زكاة المتجمع ندريه ما تم له الحول فإنه أخرجها على تمام الحوض وما لم يتم فإنه يكون قد عجلها والتعديل جائز لا سيما في عند الحادث ولا يسع الناس إلا هذا الموظف الذي - [00:01:00](#) أه له دخل شهري ويوفر منه ويأخذ منه وهكذا. نعم. لا يسعه إلا أن يجعل له شهرا معينا من السنة. طيب. يخرج فيه زكاة القمع لديه في هذا الشهر إلى مثله من العام القادم - [00:01:20](#)